


**AMERICAN  
EXPRESS**

**شركة ليفا للتأمين  
وثيقة تأمين خدمات  
السفر والمساعدة**

**AMERICAN  
EXPRESS**

على حامل الوثيقة أن يقرأ هذه الوثيقة  
بتمعن وإبلاغ شركة التأمين في أقرب  
وقت ممكن عند وجود أي أخطاء أو  
تعديلات أو إيضاحات يرغب في إدراجها.  
ولن يسري التعديل بأثر رجعي على  
الحوادث التي نشأت عنها المطالبات، في  
حال تم الإبلاغ عن ذلك التعديل بعد وقوع  
تلك الحادثة وخاصة إذا كان التعديل ذي  
صلة بالمطالبة.

تقرأ هذه الوثيقة مقرونة مع الجدول وأي  
مذكرات أو إقرارات ملحقة بها. ويتم اعتبارها  
على أنها وثيقة واحدة وتشكل كاملة عقد  
التأمين. وتكون للكلمات أو العبارات التي  
أسند إلى أي منها معنى محدداً ذات  
المعنى حيثما وردت.




## المحتويات

## ■ صياغة الشهادة

# 01

## القسم 1: وثيقة التأمين



- |     |  |
|-----|--|
| 1-1 | تعد هذه الوثيقة هي عقد تأمين حيث تتضمن تلك الوثيقة جميع تفاصيل التغطيات التأمينية والشروط والأحكام والاستثناءات المتعلقة بكل من حاملي البطاقات كما تعد هذه الوثيقة الأساس المرجعي لتسوية جميع المطالبات.                                     |
| 1-2 | بالنظر إلى عملية السداد لإشتراكات التأمين من قبل حامل الوثيقة، يتعين على حامل البطاقة سداد قيمة المزايا والخدمات المقدمة المدرجة بالوثيقة الماثلة وذلك خلال مدة التأمين داخل الحدود الجغرافية المعنية والخاضعة للشروط والأحكام والاستثناءات. |
| 1-3 | تكتب شركة ليغا للتأمين ("شركة التأمين") المزايا وتديرها.   |
| 1-4 | تُزود الخدمات أو تُنظم بواسطة مقدم الخدمة. وفي بعض الأحيان، تقوم مقدم الخدمة بتنظيم الخدمات الداعمة كما يتعين على حامل البطاقة تكبد تكاليف تلك الخدمات.  |
| 1-5 | يخضع أي نزاع ينشأ عن هذه الوثيقة للأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة العربية السعودية، وتختص بالفصل فيه لجان الفصل في المنازعات والمخالفات التأمينية.  |

- |           |  |
|-----------|--|
| القسم 1   | وثيقة التأمين                                      |
| القسم 2   | معاني الكلمات                                      |
| القسم 3   | الحدود الجغرافية                                   |
| القسم 4   | الأهلية  |
| القسم 5   | مدة التأمين  |
| القسم 6   | خدمات المساعدة الطبية وخدمات السفر                 |
| القسم 7   | تكاليف الطوارئ الطبية والإخلاء والعودة إلى الوطن   |
| القسم 8   | الحوادث الشخصية                                    |
| القسم 9   | الاستفادة من خدمات المستشفى اليومية                |
| القسم 10  | الالتزامات الشخصية                                 |
| القسم 11  | الأمثلة والنقد                                     |
| القسم 12أ | الإلغاء  |
| القسم 12ب | حالات العودة إلى الديار الطارئة                    |
| القسم 13  | الاستحقاقات مقابل المشقة                           |
| القسم 14  | لا تنطبق   |
| القسم 15  | لا تنطبق   |
| القسم 16  | حماية المشتريات                                    |
| القسم 17  | الضمان الممتد                                      |
| القسم 18  | التنازل عن أضرار الاصطدام الملحق بالسيارات المؤجرة |
| القسم 19  | جدول المزايا                                       |
| القسم 20  | الشروط العامة                                      |
| القسم 21  | الاستثناءات العامة                                 |
| القسم 22  | لا تنطبق   |
| القسم 23  | طلب المساعدة الطبية الطارئة أو المساعدة في السفر   |
| القسم 24  | كيفية إجراء المطالبة                               |
| القسم 25  | إجراءات تقديم الشكاوى                              |
| القسم 26  | غيرها من الأحكام                                   |

## معاني الكلمات



تُشير الكلمات أو التعبيرات التالية الموضحة أدناه بالخط العريض في هذه الوثيقة والتي تحمل المعاني الموضحة أينما ظهرت

**يُقصد بالحادثة** هي أية حدث مفاجئ وغير متوقع وخارجي وعنيف ومعين يقع في نقطة زمنية محددة في الزمان والمكان أثناء الرحلة مما يسفر عن إصابة حسدة.

**يُقصد بالأعمال الإرهابية** هو أي فعل يُدرج على سبيل المثال لا الحصر ضمن استخدام القوة أو العنف و/أو أي فعل مُهدد مرتكب من قِبل أي شخص أو مجموعة (مجموعات) من الأشخاص وسواء أكان يتصرف بمفرده أو ينوب عن أو يتعلق بأي منظمة أو الحكومة (الحكومات) التي ترتكب هذه الأفعال لأغراض أو أسباب سياسية أو دينية أو عقائدية أو ما شابه ذلك بما في ذلك الرغبة في التأثير على أي حكومة و/أو وضع الجمهور أو بعث الريبة بينهم.

يُقصد **بالأمتعة** المقتنيات الشخصية المصحوبة والتي تؤوّل إلى حامل البطاقة أو التي تقع تحت مسؤوليته والمصحوبة أو المكتسبة بواسطته خلال الرحلة. وتتضمن الأمتعة جميع المقتنيات الثمينة ذات القيمة العالية.

**يُقصد بالمزايا** هي المزايا المقدمة من قبل شركة التأمين بموجب الشروط والأحكام لهذه الوثيقة على النحو الموضح والمنصوص عليه في الأقسام من 6 إلى 18 مع تضمينهم.

يُقصد **بالإصابة الجسدية** هو الجرح الجسدي أو حالات الوفاة التي يمكن التعرف عليها والمسفرة عن الحوادث الواقعة خلال مدة الرحلة.

**يُقصد بالبطاقة** هي البطاقة الصادرة بموجب برنامج بطاقة حامل وثيقة التأمين والتي تتضمن المزايا والخدمات المدرجة بهذه الوثيقة.

يُقصد **ب حامل البطاقة** هو أي شخص دون 81 عام (الواحد والثمانون) من حاملي بطاقات حامل الوثيقة والصادرة عن حامل وثيقة التأمين مع رقم تحديد الهوية المصرفية كما يُقصد بحامل البطاقة أي عائلة مقيمة في بلد الإقامة الرئيسي حيث تسافر مع حامل بطاقة في رحلة من بلد الإقامة مع الحجز المسبق للطيران.

**يُقصد بالوثيقة** هي وثيقة التأمين.

**يُقصد بالناقل العام** أية وسيلة مواصلات عامة سواء أكانت عبر الطرق البرية أو السكك الحديدية أو البحار أو الجو المقدمة من قبل شركة النقل المرخصة التي تعمل وفقاً لحدول زمنى منشور محدد.

يُقصد **الإدراج الإلزامي** التقديم التلقائي للمزايا والخدمات المقدمة إلى حاملي البطاقات حيث لا تُقدم المزايا والخدمات المذكورة على أسس اختياري.

**يُقصد بالشراء المغطى** هو المنتج المشتري من قبل حامل البطاقة باسمه ويَحمل سعر الشراء على بطاقته من حامل الوثيقة على أن يكون المنتج جديد (أو غير مستخدم بأي شكل من الأشكال وقت الشراء) ويستخدم المنتج للأغراض الشخصية أو المنزلية أو غير التجارية فقط.

**يُقصد بالتقاعس** هو أي إخلال من الطرفين بالالتزامات المنوطة أو أي فعل أو إغفال أو إهمال أو إشهار لأي من الطرفين أو أحد موظفيهم أو وكلائهم أو مقاوليهم من الباطن وفيما يتعلق بالالتزامات المنوطة إلى الطرف المتقاعس والمستحقة إلى الطرف الآخر.

يُقصد **بالأطفال المعالين** هم كل من الأطفال أو أطفال الأزواج أو الأطفال المتبنين بشكل قانوني من قبل حامل البطاقة والذي تكون حالتهم:

أولاً) غير متزوجين

ثانيًا) مقيمين مع حامل البطاقة (مالم يقيموا في مكان آخر أثناء الدراسة بدوام كامل

ثالثًا) دون سن 19 عامًا (أو دون 24 عامًا إذا كان التعليم بدوام كامل).

**يُقصد بتاريخ السريان** هو تاريخ بداية الوثيقة: 01 نوفمبر 2025

**يُقصد بتاريخ الانتهاء** هو تاريخ نهاية الوثيقة: 31 أكتوبر 2026

**يُقصد بالأسرة** هو الزوج والأبناء المعالين لحامل البطاقة.

**يُقصد بالاختطاف** هو الاستيلاء غير القانوني أو الممارسات غير المشروعة للسيطرة على الطائرة أو أي وسيلة للنقل مع طاقمها.

**يُقصد بالمرض** هو التدهور المفاجئ وغير المتوقع بالحالة الصحية والذي يظهر خلال الرحلة للمرة الأولى والمعتمد من قبل الطب المؤهل، ومتفق عليه من قبل الطب المعين لدى مقدم الخدمة.

يُقصد **بمقدم الخدمة** هي الشركة التي تم تعيينها من قبل ليفا للتعامل مع طلبات الخدمات الطبية الطارئة خارج المملكة العربية السعودية

**يُقصد بالطب** هو الطب المُعين من قبل مقدم الخدمة.

يُقصد بالرحلة هي الأيام 91 الأولى من الرحلات ذاهباً وإياباً تقع بالكامل خلال فترة التأمين حيث يُسدد قيمة 50% على الأقل من إجمالي قيمة تذاكر السفر بالنقل العام ذلك باستخدام بطاقة حامل الوثيقة لحامل البطاقة الصادرة عن حامل الوثيقة. وتبدأ الرحلة بمغادرة حامل البطاقة للمنزل حيث يقيم حامل البطاقة المائل عادةً وتنتهي عند العودة إلى المنزل المعين.

يُقصد **بفقد الأطراف** هو الفقد الدائم للأطراف عن طريق البتر المادي لليد أو ما فوق الرسغ أو القدم أو ما فوق الكاحل.

**يُقصد بالنفقات الطبية** هي جميع التكاليف المعقولة المتكبدة بشكل ضروري خارج بلد الإقامة لحامل البطاقة مقابل الخدمات بالمستشفى أو الجراحات أو العلاج التشخيصي أو المعالجات الصحية المقدمة أو الموصوفة من قبل طبيب مؤهل.



# 04

## القسم 4: الأهلية

4-1 يعد حاملو البطاقات القاطنين ببلد الإقامة الرئيسي ودون 81 عامًا (واحد وثمانون) في تاريخ السريان أو تاريخ التجديد وحدهم مؤهلون للحصول على المزايا و/أو الخدمات بموجب هذا التأمين.

4-2 يعد حامل البطاقة مؤهلًا للحصول على المزايا و/أو الخدمات حسب الشروط والأحكام المدرجة بهذه الوثيقة أو أية معايير أهلية أخرى محددة من قبل العميل خطيًا باتفاق مسبق مبرم مع شركة التأمين و/أو مقدم الخدمة.

4-3 يجب أن تكون المزايا والخدمات المقدمة لحاملي البطاقات على أساس الإدماج الإلزامي.

حسب حسابات سفر الشركات، لا ينطبق القسم 4-1 على البلد الرئيسي للإقامة.



# 05

## القسم 5:

5-1 تبدأ هذه الوثيقة اعتبارًا من تاريخ السريان وتصبح نافذة حتى تاريخ الانتهاء.

5-2 يجوز لأي طرف من الأطراف المدرجة إنهاء هذه الوثيقة فورًا بموجب إخطار خطي مقدم إلى الطرف الآخر في حالة:

(أولًا) حال تقاعس الطرف المُبلغ بالإنهاء عن الأداء أو مراعاة أية عهود أو أحكام جوهريّة في هذه الاتفاقية، مع إخفاق الطرف المذكور عن معالجة هذا التقاعس أو الانتهاك الواقع في غضون 30 (ثلاثين) يومًا بعد تلقي الإخطار الخطي بالتقاعس أو الانتهاك الواقع؛ أو

(ثانيًا) حال إثبات عدم صحة أية تمثيلات أو ضمانات مادية مقدمة من قبل الطرف الآخر حال تقديمها؛

(ثالثًا) حال تنازل الطرف الآخر عن جميع المزايا لصالح الدائنين أو يتم إصدار قرار أو تقديم التماس ضد الطرف الآخر للتصفية أو الإنهاء أو الحل أو لتعيين مصفي أو مستلم أو وصي أو المدير القضائي أو المسؤول المماثل لجميع أصوله أو جزء كبير منها أو حال فرض التنفيذ أو أي شكل من أشكال الإجراءات أو اتخاذ الإجراءات ضد تلك الأصول.

5-3 في حالة فسخ هذه الوثيقة أو إنهاؤها، يُعفى كلا الطرفين من جميع الالتزامات المستقبلية اعتبارًا من تاريخ الإنهاء أو تاريخ الانتهاء حسب التطبيق.

5-4 يحق لجميع حاملي البطاقات الحصول على المزايا والخدمات اعتبارًا من تاريخ تفعيل حساب البطاقات الخاصة بهم أو من تاريخ إخطار حامل البطاقة لشركة التأمين أيهما يأتي لاحقًا مع الخضوع للإشتراقات المناسبة المستحقة لشركة التأمين.

5-5 تتوقف حقوق المزايا والخدمات بشكل تلقائي اعتبارًا من تسلم شركة التأمين الإخطار الخطي بشطب حامل البطاقة أو انتهاء حساب بطاقة المصرف الخاصة به أو إنهاء حساب بطاقة حامل الوثيقة أيهما أقرب.

5-6 يتعين إيقاف أهلية حامل البطاقة فيما يتعلق بالمزايا والخدمات في أقرب وقت:


(أولًا) التاريخ الذي لم يعد فيه حامل البطاقة مؤهلًا للحصول على المزايا والخدمات وفقًا لهذه الوثيقة؛ أو

(ثانيًا) تاريخ الإنهاء أو الانتهاء، أيهما أقرب

# 06

## القسم 6:

خدمات المساعدة الطبية  
وخدمات السفر



## 6-1 خدمات المساعدة

توفر مقدم الخدمة الخدمات المتعددة للمساعدة الطبية وخدمات السفر إلى حامل البطاقة. وتُغطى الخدمات المزودة من قبل مقدم الخدمة بموجب الشروط المدرجة بهذه الوثيقة والخاضعة للإشتراقات مستحقة السداد. وحال استخدام أطراف أخرى ثالثة مثل الطبيب أو الناقل، يتعين توفير هذه الخدمات على نفقة حامل البطاقة، ما لم يتم تغطية هذه التكاليف بموجب شروط هذه الوثيقة.

## 6-2 الخدمات المقدمة من قبل مقدم الخدمة

### 6-2-1 تقديم المساعدة الهاتفية

عند التواصل مع مقدم الخدمة تُقدّم الاستشارة الطبية إلى حامل البطاقة عبر الهاتف، والتي تتضمن المعلومات الخاصة بمتطلبات التطعيم للسفر. كما ستوفر مقدم الخدمة معلومات حول تأشيرات السفر. وتجدر الإشارة إلى أن هذه الاستشارة حتمًا محدودة بالظروف ولا يمكن تحميل مقدم الخدمة المسؤولية عن ارتكاب الأخطاء.

### 6-2-2 الإحالة إلى مقدم الخدمات

بمجرد التواصل معها، تقوم مقدم الخدمة بتقديم تفاصيل الاتصال الخاصة بحامل البطاقة إلى مقدمي الخدمات الطبية والقانونية بما في ذلك الأطباء وأطباء الأسنان والمحامين والممارسين القانونيين والمترجمين الفوريين والمستشفيات والأشخاص أو المؤسسات الأخرى ذات الصلة. ففي مثل هذه الحالات، بينما تبذل مقدم الخدمة العناية والاجتهاد في اختيار مقدمي الخدمة، فإنها لا تقدم النصيحة الفعلية وليست مسؤولة عن النصيحة المقدمة أو أي من نتائجها. علاوة على ذلك، ما لم يتم تغطية تكلفة توفير الخدمات الفعلية من قبل الغير في هذه الوثيقة، ويتعين على حامل البطاقة تكبدها بشكل منفصل.

### 6-2-3 المراقبة الطبية

في حال طلب حامل البطاقة الدخول إلى المستشفى، تقوم مقدم الخدمة بمراقبة الحالة الطبية لحامل البطاقة حسب الاقتضاء أثناء عملية الاستشفاء وعقبها حتى يستعيد المستفيد حالته الصحية الطبيعية مع مراعاة أية وجميع الالتزامات فيما يتعلق بالسرية والتفويض ذي الصلة.

#### 6-2-4 تقديم الدعم لحامل البطاقة

في حال التواصل مع مقدم الخدمة للإبلاغ عن بطاقة مفقودة أو مسروقة أو للاستفسارات المتعلقة بالحساب، يتعين على الشركة التواصل مع خدمة عملاء حامل الوثيقة في أقرب وقت ممكن.

### 6-2-5 ترحيل الرسائل الطارئة

حال التواصل مع مقدم الخدمة بغرض إرسال الرسائل الطارئة، يتعين على الشركة ترحيل الرسالة إلى أقارب حامل البطاقة وشركائه التجاريين والأصدقاء المقيمين في البلد الرئيسي للإقامة والعكس صحيح.

### 6-2-6 ضمان الدفع

حال التغطية بموجب الشروط المنصوص عليها بهذه الوثيقة، عليه تضمن مقدم الخدمة أو تتعهد بسداد أية إيداعات مقبولة للمستشفى بالإنبابة عن حامل البطاقة.

### 6-2-7 السلف النقدية

في حالات فقد النقود أو سرقتها أو أي من الشيكات السياحية أو بطاقات الائتمان أو بطاقات الشحن أو في حالة عدم وجود مكاتب حامل الوثيقة لخدمات السفر أو أجهزة الصراف الآلي المتوفرة في موقع تواجد حامل البطاقة، يتعين على مقدم الخدمة تقديم المبالغ النقدية لحامل البطاقة وصولاً إلى الحد الموضح بالقسم 19 من هذه الوثيقة. (المتعين تحصيله من حساب حامل البطاقة ويخضع لتفويض من حامل الوثيقة).

### 6-2-8 خطاب ضمان دفعة مقدمة

حال تعرض حامل البطاقة للسجن (أو هُدد بالسجن) بعد وقوع حادث مرور على الطريق أثناء الرحلة، يتعين على مقدم الخدمة تقديم خطاب ضمان الدفعة المقدمة (المتعين تحصيله من حساب حامل البطاقة ويخضع لتفويض من حامل الوثيقة).

### 6-3 الخدمات المقدمة إلى الغير

1-3-6 في حالات الطوارئ حيث لا يمكن تقييم حامل البطاقة بشكل كاف عبر الهاتف للإخلاء محتمل، أو لا يمكن

نقل حامل البطاقة وعدم توفر العلاج الطبي المحلي، عليه يتعين على مقدم الخدمة إرسال طبيباً مؤهلاً بشكل مناسب إلى حامل البطاقة. ولن تتكبد الشركة تكاليف هذه الخدمات ما لم يتم تغطيتها بموجب شروط هذه الوثيقة.

2-3-6 تقوم مقدم الخدمة بالترتيبات اللازمة لتزويد حامل البطاقة بالأدوية الأساسية أو العقاقير أو المستلزمات

الطبية أو المعدات الطبية اللازمة لرعاية حامل البطاقة و/ أو علاجه والتي لا تتوفر في موقع حامل البطاقة. يخضع تسليم مثل تلك الأدوية والعقاقير والمستلزمات الطبية للقوانين واللوائح المعمول بها محليًا. لن تدفع مقدم الخدمة تكاليف تلك الأدوية أو العقاقير أو المستلزمات الطبية وأي تكاليف تترتب عليها ما لم يتم تغطيتها بموجب شروط هذه الوثيقة.

### 3-3-6 تقوم مقدم الخدمة بالترتيبات اللازمة لتزويد حامل البطاقة بالوصفات المفقودة أو المنسية واستبدال

النظارات المفقودة أو المكسورة أو العدسات اللاصقة اللازمة لعلاج حامل البطاقة ولحالته، ولكنها غير متوفرة في موقع حامل البطاقة. يخضع تسليم تلك الأشياء للقوانين واللوائح المعمول بها محليًا. لن تدفع مقدم الخدمة تكاليف تلك الوصفات الطبية أو النظارات أو العدسات اللاصقة وأي تكاليف تترتب عليها.



### استثناءات خاصة تنطبق على قسم (6) و (7)

7-8 بالإضافة إلى الاستثناءات العامة، يتم استبعاد العلاجات والشروط والبنود والأنشطة التالية والتكاليف ذات الصلة بهم أو المترتبة عليهم، على وجه التحديد، من التغطية التي يوفرها هذا القسم:

(أولاً) التكاليف المتكبدة/ الخدمات المطلوبة داخل بلد الإقامة الرئيسي

(ثانيًا) التكاليف المتكبدة بعد 12 (اثنا عشر) شهرًا من تاريخ الحادث أو أول ظهور للمرض

(ثالثاً) التكاليف ذات الصلة بالأسنان ما لم يتم تكبدها نتيجة الإصابة بمرض أو التعرض لإصابة جسدية؛

### (رابعًا) تكاليف النظارات والمواد البصرية

### (خامسًا) العلاج المقدم من أطباء غير مؤهلين

(سادسًا) التكاليف المتكبدة ذات الطابع غير الطبي مثل المكالمات الهاتفية والصحف

(سابقًا) الخدمات المقدمة أو التكاليف المتكبدة من دون الحصول على إذن و/ أو تدخل مقدم الخدمة

(ثامناً) التكاليف التي كان من الممكن تجنبها لو لم يقع الحادث الذي أدى إلى تدخل مقدم الخدمة

(تاسعًا) الجراحة التجميلية الاختيارية

### (عاشرًا) تكاليف العلاج غير المثبتة في تقرير طبي

(الحادي عشر) تكاليف العلاج التي يرى الطبيب الخاص بمقدم الخدمة أنها ليست ضرورية من الناحية الطبية أثناء التواجد في الرحلة وأنه يمكن العلاج عند عودة حامل البطاقة إلى بلد إقامته الرئيسي

(الثاني عشر) التكاليف المتكبدة في حال كان حامل البطاقة، في رأي الطبيب الخاص بمق  
دم الخدمة، قادرًا فعليًا على العودة إلى بلد إقامته الرئيسي جالسًا كراكب عادي وبدون مرافقة طبية

(الثالث عشر) المبلغ الأول بقيمة 100 (مائة) دولاراً أمريكياً لكل حدث لحامل البطاقة، والذي يتمثل في الفائض.

08  
القسم 8:  
تغطية الحوادث  
الشخصية


### 8-1- الناقل العام

1-8- إذا أصيب **حامل البطاقة** أثناء تواجده في رحلة بإصابة جسدية خلال فترة التشغيل المذكورة أدناه حيث تم فرض 50 ٪ على الأقل من تكاليف الاستئجار وتذاكر السفر على بطاقة **حامل البطاقة** وبصرف النظر عن أي سبب آخر وأدت تلك الإصابات الجسدية إلى الوفاة أو فقدان البصر بشكل كلي ودائم أو فقدان حامل البطاقة لأحد أطرافه في غضون 12 (اثني عشر) شهرًا من تاريخ الحادث، تدفع شركة التأمين لحامل البطاقة أو أي شخص يختاره الممثل القانوني لحامل **البطاقة تعويض** وفقًا للجدول المفصل في قسم (3-8-1)

8-2 فيما يتعلق بالتغطية المنصوص عليها في قسم (1-8)، لن يتم تفعيل التغطية إلا بعد شراء تذكرة السفر ذهابًا وإيابًا عبر بطاقة حامل الوثيقة وتعتبر الرحلة قد بدأت عند دخول حامل البطاقة مطارًا أو ميناءً بحريًا أو سكة حديدية أو محطة الطرق بغرض الصعود على متن الناقل العام الذي استخدمت البطاقة من أجله مسبقًا لشراء تذكرة وتنتهي عند النزول من هذا الناقل العام.

### 8-1-3 جدول التعويضات مستحقة الدفع (كنسبة مئوية من الحدود المنصوص عليها في قسم (19):

100%	(أولاً) الوفاة
100%	(ثانيًا) فقدان البصر كليًا وبشكل دائم، كلتا العينين
100%	فقدان طرفان
100%	فقدان البصر كليًا وبصورة دائمة (لعين واحدة) وفقدان أحد الأطراف
50%	فقدان طرف واحد
50%	فقدان البصر كليًا وبصورة دائمة (عين واحدة)



# 09

## القسم 9:

### الاستفادة من خدمات المستشفى اليومية

9-1 إذا أصيب حامل البطاقة بإصابة أو مرض جسدي أثناء تواجده في رحلة والتي أدت إلى دخول حامل البطاقة المستشفى وحجزه بها، تدفع شركة التأمين، لحامل البطاقة أو للشخص الذي يختاره ممثل أو ممثلي حامل البطاقة القانونيين، المبلغ المنصوص عليه في قسم (19) من هذه الوثيقة، يوميًا، بحد أقصى 30 (ثلاثين) يومًا.

#### استثناءات خاصة تنطبق على قسم 9:-

9-2 بالإضافة إلى الاستثناءات العامة، يتم استبعاد العلاجات والشروط والبنود والأنشطة التالية والتكاليف ذات الصلة بهم أو المترتبة عليهم، على وجه التحديد، من التغطية التي يوفرها هذا القسم:

(أولاً) الخدمات المقدمة من دون الحصول على إذن و/ أو تدخل مقدم الخدمة؛

(ثانيًا) حالات الأمراض أو الإصابات الجسدية الطفيفة والتي يرى الطبيب الخاص بمقدم الخدمة أنه يمكن معالجتها بشكل مناسب محليًا والتي لا تمنع حامل البطاقة من مواصلة رحلاته أو عمله؛

(ثالثًا) دفع الاستحقاقات إذا كان حامل البطاقة يعاني من مرض أو علة غير ناجمة مباشرة عن مطالبة مقبولة بالتعويضات عن الإصابة الجسدية أو المرض؛

(رابعًا) دفع الاستحقاقات فيما يتعلق بأول 48 ساعة (ثمان وأربعين) ساعة من دخول المستشفى والإقامة بها، ما لم تتجاوز فترة الإقامة بالمستشفى الـ 48 (ثمان وأربعين) ساعة؛ بوصفها المقدار الزائد؛

(خامسًا) الجراحة التجميلية الاختيارية؛

(سادسًا) دفع الاستحقاقات الناشئة بعد 12 (اثنا عشر) شهرًا من تاريخ الحادث أو أول ظهور للمرض؛

(سابعًا) دفع الاستحقاقات فيما يتعلق بالإقامة داخل المستشفى في بلد الإقامة الرئيسي؛

(ثامنًا) دفع الاستحقاقات فيما يتعلق بالإقامة داخل المستشفى عن العلاج غير المثبت في تقرير طبي.

لا تدفع الاستحقاقات بموجب أكثر من بند واحد من البنود الواردة أعلاه ذات صلة بالنتائج المترتبة على حادث واحد.

#### استثناءات خاصة تنطبق على قسم 8:-

8-3 بالإضافة إلى الاستثناءات العامة، يتم استبعاد العلاجات والشروط والبنود والأنشطة التالية والتكاليف ذات الصلة بهم أو المترتبة عليهم، على وجه التحديد، من التغطية التي يوفرها هذا القسم:

(أولاً) تكاليف الإصابة الجسدية التي كان من الممكن تكبدها لو لم يقع الحادث الذي أدى إلى تدخل مقدم الخدمة؛

(ثانيًا) أكثر من مطالبة بموجب هذا القسم (8) ذات صلة بنفس الحادث؛

(ثالثًا) تكاليف العلاج الطبي أو الجراحي؛

(رابعًا) ما لحق حامل البطاقة من إصابات جسدية في حال عدم وجوده في رحله.

# 10

## القسم 10: المسؤولية الشخصية

10-1 إذا تورط حامل البطاقة أثناء الرحلة في حادث وأصبح، نتيجة لذلك الحادث، مسؤولاً قانونيًا عن دفع تعويضات أو نفقات عن إصابات جسدية و/ أو خسارة أو تلف عرضي في ممتلكات مادية خاصة بأي طرف ثالث، تدفع شركة التأمين لحامل البطاقة مقابل جميع المبالغ التي سيصبح حامل البطاقة مسؤولاً عن دفعها قانونيًا لمطالبي الطرف الثالث، حتى الحد المنصوص عليه في قسم (19) من هذه الوثيقة.

10-2 يشمل الحد الموضح في قسم (19) من هذه الوثيقة النفقات والتكاليف المتكبدة الخاصة بحامل البطاقة، التي حصلت على موافقة خطية مسبقة من شركة التأمين.

10-3 شروط خاصة:

(أولاً) يجب ألا تتجاوز مسؤولية شركة التأمين عن جميع المبالغ المستحقة على حامل البطاقة بموجب هذا القسم، الحدود المبينة في قسم (19) من هذه الوثيقة؛

(ثانيًا) يتعين على حامل البطاقة إخطار شركة التأمين بأقرب وقت بأي واقعة قد تنتج عنها مسؤولية بموجب هذا القسم. كما يجب أن يزود حامل البطاقة شركة التأمين بالمعلومات والتفاصيل التي قد تطلبها إلى جانب إرسال أي خطاب وحكم قضائي واستدعاء وإجراء إلى شركة التأمين فور استلامه لها، وإبلاغ شركة التأمين كتابةً بأقرب وقت أنه على علم بأي إجراءات جنائية معلقة أو جلسة تحقيق أو استجواب ذوي صلة بالواقعة المذكورة؛

(ثالثًا) لا يتم الاعتراف بأي مسؤولية أو تقديم عرض أو قطع عهد أو القيام بالدفع من دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من شركة التأمين. يحق لشركة التأمين، حسب تقديرها، أن تتولى تسوية أي مطالبة وأن تحرك، على نفقتها الخاصة، ولصالحها أي مطالبة بالتعويض عن الأضرار ضد أي شخص آخر. يجب على حامل البطاقة تقديم المساعدة وأي وجميع المعلومات المطلوبة؛

(رابعًا) يحق لشركة التأمين في أي وقت ووفقًا لتقديرها وحدها أن تدفع لحامل البطاقة الحد الأقصى من المبلغ المستحق بموجب هذا القسم فيما يتعلق بأي مطالبة ومن ثم تعفى شركة التأمين من جميع المسؤوليات المستقبلية بموجب هذا القسم.

## استثناءات محددة تنطبق على القسم - 10

10-4 بالإضافة إلى الاستثناءات العامة، يتم استبعاد العلاج والعناصر والحالات والأنشطة والنفقات ذات الصلة أو المترتبة على وجه التحديد من التغطية المقدمة في هذا القسم:

(أولاً) الإصابة الجسدية للموظفين الحاملين للبطاقة.

(ثانيًا) مسؤولية حامل البطاقة الناجمة عن:

(أ) استخدام المركبات أو الطائرات أو السفن المائية (بخلاف قوارب التجديف المدفوعة يدويًا أو القوارب أو الزوارق)

(ب) الممتلكات المملوكة لحامل البطاقة أو التي تم الاحتفاظ بها في صندوق استثماري أو تحت وصايته أو تحت سيطرته

(ج) أي عمل متعمد أو ضار؛

(د) امتلاك أو استخدام الأسلحة النارية؛

(هـ) الاستمرار في أي تجارة أو مهنة أو عمل تجاري؛

(ثالثًا) مسؤولية حامل البطاقة تجاه أفراد الأسرة الآخرين؛

(رابعًا) المسؤولية التي يتحملها حامل البطاقة بموجب عقد أو اتفاق ما لم تكن المسؤولية قد علقت في حالة عدم وجود مثل هذا العقد أو الاتفاق؛



## القسم 11: الأمثلة والأموال



11-1 إذا تعرض حامل البطاقة أثناء الرحلة لفقدان الأمتعة أو سرقتها أو تلفها عن غير قصد فإن شركة التأمين تدفع لحامل البطاقة فيما يتعلق بهذا الفقدان أو السرقة أو الضرر حتى الحدود الموضحة في القسم (19) من هذه الوثيقة.

## فقدان الأموال

3-11 إذا تعرض حامل البطاقة أثناء الرحلة لخسارة الأموال أو سرقتها أو تلفها عن غير قصد فإن شركة التأمين تدفع لحامل البطاقة فيما يتعلق بهذا الفقدان أو السرقة أو الضرر حتى الحدود الموضحة في القسم (19) من هذه الوثيقة.

4-11 لكي يتم تعويضه من قبل شركة التأمين، يتعين على حامل البطاقة تقديم وصف تفصيلي لفقدان الأموال.

## استثناءات محددة تنطبق على القسم - 11

5-11 بالإضافة إلى الاستثناءات العامة، يتم استبعاد العلاج والعناصر والحالات والأنشطة والنفقات ذات الصلة أو المترتبة على وجه التحديد من التغطية المُقدمة في هذا القسم:

(أولاً) أكثر من 250 دولار أمريكي (مئتان وخمسين) فيما يتعلق بأي مادة واحدة؛

ثانياً) أكثر من 300 دولار أمريكي (ثلاثمائة) فيما يتعلق بأحمالى الأشياء الثمينة؛

ثالثاً) المطالبات المتعلقة بملحقات المركبات أو القوارب.

(رابعاً) الخسارة أو الضرر الناجم عن:

(أ) العثة أو الحشرات أو التآكل والبلى أو الإهلاك أو الظروف الجوية أو المناخية أو التدهور التدريجي؛

(ب) الأعطال الميكانيكية أو الكهربائية؛

(ج) أي من أعمال التنظيف أو الإصلاح أو الاستعادة أو التغيير؛

(خامساً) أكثر من نسبة معقولة من إجمالي قيمة المجموعة حيث تكون المادة المفقودة أو التالفة جزء من زوج أو مجموعة؛

(سادساً) الخسارة أو السرقة التي لم يتم الإبلاغ عنها للشرطة في غضون 24 (أربع وعشرين) ساعة من الاكتشاف وتقرير خطي تم الحصول عليه أو تم الإبلاغ عنها لشركة الطيران أو خطوط النقل البحري أو وكلاء المناولة الخاصة بهم وذلك ضمن أي جداول زمنية مذكورة في العناصر والحالات و"تقرير عدم ضبط الملكية" التي تم الحصول عليها من الناقل؛

(سابعاً) الخسارة أو الضرر الناجم عن المصادرة أو الاحتجاز من قبل الحمارك أو أي هيئة أخرى؛

(ثامناً) الخسارة أو السرقة أو الضرر للأمتعة أو الأموال التي تركت دون مراقبة:

(أ) إذا لم يتم تأمينها في مكان الإقامة الخاص بك؛

(ب) إذا تُركت في السيارة أو الشاحنة أو العربة خلال ساعات الظلام، حتى لو كانت محمية بواسطة جهاز إنذار أو مؤمنة في حجرة مقفلة؛

(ج) إذا تُركت في السيارة أو الشاحنة أو العربة أثناء ساعات النهار، حتى لو كانت محمية بواسطة جهاز إنذار أو مؤمنة في حجرة مقفلة.

(تاسعاً) كسر المعدات الرياضية قيد الاستخدام أو فقدان أو تلف الدراجات أو المعدات المستأجرة؛

(عاشرًا) فقدان أو سرقة أو تلف العدسات اللاصقة أو القرنية الدقيقة؛

(احدی عشر) أول 50 دولار أمريكي لكل حدث يكون فيه زيادة؛

(اثني عشر) فقدان السلع الشخصية المتموله أو المستأجرة أو المؤجرة من قبل حامل البطاقة؛ و

(ثالث عشر) (فيما يتعلق بالأموال) تخفيض قيمة العملة أو النقص بسبب الأخطاء أو الإغفالات أثناء المعاملات النقدية؛

(اربع عشر) فقدان أو سرقة أو تلف الأموال من الأمتعة التي يتم شحنها لدى شركة طيران أو شركة سفر أخرى؛

(خامس عشر) الأمتعة أو الأموال المفقودة أو المسروقة أو التالفة أو المفقودة أثناء نقلها في السيارة أو الشاحنة أو العربة.

(سادس عشر) فقدان المستندات الأساسية أو سرقتها أو تلفها.



# 12B

القسم 12 ب:  
العودة إلى الوطن  
في حالات الطوارئ

12-3 تدفع شركة التأمين جميع تكاليف السفر الإضافية اللازمة المتكبدة في نقل حامل البطاقة إلى بلد الإقامة الرئيسي في وقت مبكر من الرحلة (وإذا لزم الأمر، العودة إلى الموقع الخارجي خلال الفترة الأصلية للرحلة المحجوزة) كنتيجة ما يلي:

(أولاً) الوفاة المفاجئة وغير المتوقعة أو الوفاة الوشيكة أو الدخول المفاجئ أو الغير متوقع إلى المستشفى بسبب الإصابة الجسدية الخطيرة أو المرض لأحد الأقارب في بلد الإقامة الرئيسي خلال فترة الرحلة التي تتطلب من حامل البطاقة العودة الفورية؛ و

(ثانياً) حدوث الأضرار العرضية أو جرائم السطو أو الفيضانات أو الحرائق التي تؤثر على منزل حامل البطاقة أو مكان العمل المعتاد في بلد الإقامة الرئيسي عندما يتعلق الأمر بخسارة تزيد عن 2.000 دولار أمريكي أو عندما يكون حضور حامل البطاقة مطلوباً من قبل الشرطة فيما يتعلق بمثل هذه الأحداث.

## استثناءات محددة تنطبق على القسم 12-ب

4-12 بالإضافة إلى الاستثناءات العامة، يتم استبعاد العلاج والعناصر والحالات والأنشطة والنفقات ذات الصلة أو المترتبة على وجه التحديد من التغطية المقدمة في هذا القسم:

(أولًا) النفقات التي مازالت مستحقة الدفع إذا لم يحدث الحدث الذي أدى إلى المطالبة؛

(ثانياً) أي مرض أو الوفاة أو الوفاة الوشيكة لأحد الأقارب بسبب الحالة الطبية السابقة؛ و

(ثالثاً) أي تكاليف عندما لم يتم ترتيب النقل من قبل شركة التأمين.

**12A**  
القسم 12أ:  
الإلغاء

12-1 إذا تحمل حامل البطاقة النفقات كنتيجة مباشرة وضرورية للإلغاء أو الإنهاء أو إعادة ترتيب أي جزء من خط سير الرحلة الأصلي لرحلة حامل البطاقة، فإن ذلك يكون نتيجة مباشرة لما يلي:

(أولًا) حامل البطاقة الذي يعاني من إصابة جسدية أو مرض؛

(ثانياً) الوفاة أو الإصابة الجسدية أو مرض أحد الأقارب؛

(ثالثاً) الحبر الصحى الإجبارى أو خدمة هيئة المحلفين أو الاستدعاء أو حادثة الاختطاف الذى تشمل حامل البطاقة؛

(رابعاً) إلغاء أو خفض خدمات النقل العام المجدولة نتيجة للإضراب أو الشغب أو الاضطرابات المدنية أو الأعطال الميكانيكية أو الظروف الجوية السيئة؛

(خامساً) إلغاء إجازة حامل البطاقة من قبل القوات المسلحة.

وبالتالي، تقوم شركة التأمين بالدفع لحامل البطاقة مقابل الجزء غير المستخدم من نفقات السفر والإقامة الغير مسترجعه كما هو مُدرج في الرحلة وفقاً للحدود الموضحة في القسم (19) من هذه الوثيقة.

## استثناءات محددة تنطبق على القسم 12-أ

12-2 بالإضافة إلى الاستثناءات العامة، يتم استبعاد العلاج والعناصر والحالات والأنشطة والنفقات ذات الصلة أو المترتبة على وجه التحديد من التغطية المُقدمة في هذا القسم:

(أولاً) النفقات التي مازالت مستحقة الدفع إذا لم يحدث الحدث الذي أدى إلى تدخل مقدم الخدمة؛

(ثانياً) حالات المرض البسيط أو الإصابة الجسدية لحامل البطاقة والتي يرى طبيب مقدم الخدمة أنه يمكن معالجتها بشكل مناسب محلياً والتي لا تمنع حامل البطاقة من مواصلة سفره أو عمله؛

(ثالثاً) الوفاة أو الإصابة أو المرض لأي حيوان أليف أو حيوان.

# 13

## القسم 13 : المشقة

## تأخير السفر 13-1 فى الحالات التالية:

(أولًا) العمل الصناعي "الإضراب"؛

(ثانياً) الظروف الجوية السيئة؛

(ثالثاً) الأعطال الميكانيكية أو خلل في طائرة حامل البطاقة أو السفينة البحرية؛

(رابعاً) توقف الطائرة التي من المقرر أن يسافر عليها حامل البطاقة نتيجة لعطل ميكانيكي أو هيكلي؛

(خامساً) في حال عدم تمكن المسافر من اللحاق بالرحلة التالية، سواء كانت على نفس شركة الطيران أو على شركات طيران مختلفة، نتبحة تأخير أو اضطراب في الرحلة السابقة

مما يؤدي إلى تأخر مغادرة رحلة حامل البطاقة الجوية أو البحرية لمدة 6 (ستة ساعات) على الأقل في رحلة الذهاب أو العودة في الوقت الموضح في خط سير سفر الناقل كما هو مقدم لحامل البطاقة. تقوم شركة التأمين بترتيب عملية الدفع إلى حامل البطاقة للنفقات المُحملة على بطاقة حامل الوثيقة والمتكبدة قبل المغادرة الفعلية، فيما يتعلق بوجبات المطاعم والمشروبات و/أو الإقامة في الفنادق المستخدمة خلال فترة التأخير.

13-2 يصل الدفع إلى حامل البطاقة بموجب القسم (1-13) إلى الحدود الموضحة في القسم (19) في هذه الوثيقة، شريطة أن يكون حامل البطاقة قد قام بتسجيل الوصول وفقاً لخط سير الرحلة الذي تم تقديم ذلك له أو لها من قبل منظم الرحلات أو الشركة الناقلة، ويتعين عليه الحصول على تأكيد خطي من شركة الطيران أو خطوط النقل البحري أو وكلاء المناولة الخاصة بهم بأن الرحلة الجوية أو البحرية قد تأخرت بسبب حدث موضع في هذا القسم. يجب ذكر الفترة الفعلية للتأخير في هذا التأكيد.

3-13 يتم احتساب فترة التأخير من وقت المغادرة المقرر للرحلة الجوية أو البحرية المبين في خط سير الرحلة.

## تغطية التمديد

## 13.4

• السفر بتذكرة ذهاب فقط أثناء الرحلة.

- الرحلة التي تنطلق من الدولة التي يحمل فيها عضوا البطاقة

الجنسية أو الإقامة الدائمة. ومع ذلك، يتم استثناء حساب السفر الخاص بالشركات المقدمة من قبل حامل الوثيقة من هذه التغطية.

- رفض الصعود إلى الطائرة لنفس مزايا التغطية و وفقاً لنفس الشروط والأحكام الخاصة بتأخير الرحلة. لكي يصبح عضو البطاقة مؤهلاً للحصول على هذه التغطية، يجب أن يكون رفض الصعود نتيجة حجز فائض من ق بل الناقل المشترك، وألا يكون عضو البطاقة قد تطوع لطلب رفض الصعود مقابل مزايا مقدمة من الناقل المشترك.
- فوات موعد المغادرة في حال عدم وصول حامل البطاقة إلى نقطة المغادرة الدولية في الوقت المحدد لركوب الناقل المشترك الذي تم الحجز عليه للسفر في الرحلة الدولية الأولى من الرحلة، نتيجة:

(i) فشل وسائل النقل العامة الأخرى؛ أو

(ii) حادث أو عطل في المركبة التي كان يسافر بها حامل البطاقة؛ أو

(iii) حادث أو عطل يحدث أمام حامل البطاقة على طريق سريع أو طريق مزدوج ويسبب تأخيرًا غير متوقع للمركبة التي كان حامل البطاقة يسافر فيها؛ أو

(iv) الإضراب، أو الإجراءات الصناعية، أو الظروف الجوية السيئة.

في هذه الحالات، يكون المؤمن مسؤولاً عن الدفع لحامل البطاقة نفس المزايا وفقاً لنفس الشروط والأحكام الخاصة بتأخير الرحلات، بالإضافة إلى الشروط والأحكام المحددة لهذا التمديد.

الشروط الخاصة المطبقة على هذا التمديد:

(i) في حالة المطالبة الناشئة عن أي تأخير يحدث على طريق سريع أو طريق مزدوج، يجب على حامل البطاقة الحصول على تأكيد كتابي من الشرطة أو خدمات الطوارئ بشأن الموقع وسبب ومدة التأخير.

(ii) يجب على حامل البطاقة توفير وقت كافٍ لوصول وسائل النقل العامة أو وسائل النقل الأخرى في الموعد المحدد لنقل حامل البطاقة إلى نقطة المغادرة.

### الاستثناءات الخاصة المطبقة على هذا التمديد:

(i) أول 50 دولارًا أمريكيًا من كل مطالبة عن كل حادثة لكل شخص مؤمن عليه، وبعد أقصى 100 دولار أمريكي إذا كانت تغطية العائلة تنطبق.

(ii) المطالبات الناشئة بشكل مباشر أو غير مباشر عن:

- الإضراب أو الإجراءات الصناعية القائمة أو المعلنة علنًا بتاريخ قبل بداية هذا التأمين من قبل حامل البطاقة.
- تعطل أي مركبة يسافر بها حامل البطاقة إذا لم تتم صيانة المركبة بشكل صحيح وفقًا لتعليمات الشركة المصنعة.

## تأخر الأمتعة

5-13 في حالة الفقد المؤقت لأمتعة حامل البطاقة أو وضعها في غير مكانها في الجزء الخارجي من الرحلة من قبل شركة الطيران أو الخطوط البحرية أو وكلاء المناولة الخاصة بهم وإذا لم يتم تسليمها إلى حامل البطاقة في غضون 6 (ست) ساعات من وقت الوصول المقرر، ستقوم شركة التأمين بتعويض حامل البطاقة حتى الحدود الموضحة في القسم (19) في هذه الوثيقة لشراء الضروريات العاجلة وتحميلها على البطاقة في غضون ثمانية وأربعين (48) ساعة أو قبل إعادة الأمتعة، أيهما أقرب. يجب الحصول على تأكيد خطي من شركة الطيران أو خطوط النقل البحري أو وكلاء المناولة الخاصة بهم موضع فيه الفترة الفعلية للتأخير

## استبدال المستندات

6-13 إذا فقد حامل البطاقة المستندات الأساسية أو وضعها في غير مكانها الصحيح (سواء بشكل دائم أو مؤقت) وكانت مطلوبة أثناء الرحلة، تقوم شركة التأمين بترتيب دفع جميع النفقات المعقولة المتكيدة بالضرورة لاستبدال المستندات الأساسية (بما في ذلك العناصر مثل أقراص الكمبيوتر الشخصية وشرائح العرض التقديمي) إلى الحدود الموضحة في القسم (19) من هذه الوثيقة.

7-13 يجب أن توافق شركة التأمين على جميع هذه النفقات قبل تكبدها. لا يجب دفع تكاليف الاستبدال عن أي خسارة مترتبة على ذلك أو ناجمة عن فقدان المستندات المذكورة بما يتجاوز التكلفة المادية لاستبدال المستندات المذكورة. لا يجوز استبدال القيمة الأساسية لأي سند ادخار أو فاتورة قيمة للمصرفين (الشيكات أو الشيكات السياحية وما شابه ذلك) أو ما شبه ذلك من المستندات إذا فقدتها حامل البطاقة.

## عملية الاختطاف

8-13 إذا كانت وسيلة النقل الخاصة بحامل البطاقة خاضعة لعملية الاختطاف أثناء الرحلة المغطاة، ستقوم شركة التأمين بدفع ما يصل إلى الحدود الموضحة في القسم (19) من هذه الوثيقة عن كل يوم احتجاز لمدة أقصاها 21 (واحد وعشرين) يوماً.

## التكاليف القانونية

9-13 تقدم شركة التأمين التغطية للتكاليف القانونية المتكبدة حتى الحدود الموضحة في القسم (19) من هذه الوثيقة الناجمة عن متابعة المطالبة ضد الغير الذي تسبب في الإصابة الجسدية أو مرض حامل البطاقة أثناء الرحلة خارج بلد الإقامة الرئيسي.

### استثناءات محددة تنطبق على القسم 13-

10-13 بالإضافة إلى الاستثناءات العامة، يتم استبعاد العلاج والعناصر والحالات والأنشطة والنفقات ذات الصلة أو المترتبة على وجه التحديد من التغطية المقدمة في هذا القسم:

(أولاً) الدفع فيما يتعلق بالساعات الست الأولى من التأخير (باستثناء الدفع مقابل الاختطاف) الزائدة

(ثانياً) الدفع فيما يتعلق بأكثر من شخصين من حاملي البطاقات المسافرين على نفس الرحلة؛

(ثالثاً) التأخير الناجم عن فشل حامل البطاقة بتقديم المستندات الصحيحة اللازمة؛

(رابعاً) التأخير الناجم عن فشل حامل البطاقة في السماح بوقت معقول للوصول إلى نقطة المغادرة نظراً الظروف المعروفة في ذلك الوقت؛

(خامساً) التأخير الناجم عن أي تعليق رسمي من الحكومة أو إلغاء خدمة ما؛

(سادساً) فيما يتعلق بتأخر الأمتعة أو فقدان أو خسارة أو فقدان المؤقت أو ضياع المستندات التي لم يتم الإبلاغ عنها للشرطة في غضون

24 (أربع وعشرين) ساعة من الاكتشاف وتقرير خطي تم الحصول عليه أو تم الإبلاغ عنها لشركة الطيران أو خطوط النقل البحري أو وكلاء المناولة الخاصة بهم وذلك ضمن أي جداول زمنية مذكورة في العناصر والحالات و"تقرير عدم ضبط الملكية" التي تم الحصول عليه من هذا الناقل؛

(سابعاً) فيما يتعلق بحوادث الاختطاف، فإن المطالبات الناشئة عن اختيار حامل البطاقة بشكل فردي كضحية نتيجة لأنشطة أسرته أو أعماله التجارية يتسبب في توقع معقول بزيادة المخاطر؛

(ثامناً) فيما يتعلق بالتكاليف القانونية، أي تكاليف أو نفقات يتم تكبدها في متابعة المطالبات ا لمقدمة ضد وكيل السفریات أو منظم الرحلات أو شركة التأمين أو وكيل التأمين أو الشركة الناقلة، ولكن هذا الاستثناء ينطبق فقط على وكيل السفریات أو منظم الرحلات أو شركة التأمين أو وكيل التأمين أو الشركة الناقلة المتعاقد معهم كجزء من الرحلة الأصلية وليس أي شركة ناقلة تابعة للغير يتم حجزها مباشرة من قبل حامل البطاقة خلال الرحلة؛

(تاسعاً) فيما يتعلق بالتكاليف القانونية، فإن أي مطالبة في رأي شركة التأمين لا توجد فيها إمكانيات كافية للنجاح في الحصول على المزايا المعقولة؛

(عاشرًا) فيما يتعلق بالتكاليف القانونية، المطالبات المقدمة ضد أي صاحب عمل أو أثناء قيامه بأي أعمال تجارية أو تجارة أو مهنة؛

(إحدى عشر) فيما يتعلق بالتكاليف القانونية، المزايا المقدمة بدون تفويض و/أو تدخل مقدم الخدمة؛ و

(اثنى عشر) فيما يتعلق بالتكاليف القانونية، المطالبات المتعلقة بالإهمال المهني أو الغرامات أو الجزاءات أو التعويضات الجزائية.



شركة ليغا للتأمين (شركة مساهمة عامة) رأس المال المدفوع ..... ريال سعودي رقم السجل تجاري: ١٠١٦٨٧٨٣١ الرقم الموحد: ١٠٦٩٤٨١-٧ ص.ب. ٦٣٩٣ الرياض ١١٤٤٢  
العنوان الوطني: ٨٤٢٨ طريق الملك فهد حي المحمدية وحدة رقم ٨٤٣٣ الرياض ١٢٣١٣ - ٤٢٥ المملكة العربية السعودية مرخص لها برقم ترخيص م / ن / ٤٢/٢١٩٠٠ وخاضعة  
لرقابة وإشراف هيئة التأمين رقم ضريبة القيمة المضافة: ٣٠١٨٦٥٦٧٠٠٣ العناية بالعملاء: ٨٠٠٤٤٤٨١ الموقع الإلكتروني: [www.livainsurance.sa](http://www.livainsurance.sa)

شركة ليفا للتأمين (شركة مساهمة عامة) رأس المال المدفوع ٤٠٠٠٠٠٠٠٠ ريال سعودي رقم السجل التجاري: ١٠٢٨٧٨٣١ الرقم الموحد: ١٦٩٤٨٠٠٧ ص.ب. ٦٣٩٣ الرياض ١١٤٤٢  
العنوان الوطني: ٨٢٨ طريق الملك فهد حي المحمدية وحدة رقم ٨٤٣٣٣ الرياض ١٢٣٣٣ - ٤٢٥ المملكة العربية السعودية مرخص لها برقم ترخيص م م ن / ٤٢/٢٩٠٠ وخاضعة  
لرقابة وإشراف هيئة التأمين رقم ضريبة القيمة المضافة: ٣٠١٤٨٦٥٧١٠٠٠ العناية بالعملاء: ٨٠٠٢٤٤٤٨١ الموقع الإلكتروني: [www.livainsurance.sa](http://www.livainsurance.sa)

# 14

## القسم 14: تأمين حماية المشتريات

### 14-1 وصف الغطاء التأميني

وفقًا لجدول (جداول) المزاياء، إذا تم سرقة أو إتلاف المشتريات المؤمن عليها، أو تم منحها بمثابة هدية، فسيتم دفع المزاياء وفقًا للقسم (2-16)، حماية المشتريات: التقييم، حتى المبالغ الواردة في القسم 3-16، حماية المشتريات: نطاق الغطاء التأميني.

من المفترض أن تحدث الخسائر خلال 365 يومًا من تاريخ شراء المشتريات المؤمن عليها. ولا يلزم تسجيل المشتريات المؤمن عليها.

يجوز أن يزيد الغطاء التأميني عن 50 دولار أمريكي لكل حدث وكل واقعة أو أي تأمين آخر ساري أو مسؤولية قد تكون لدى الشخص المؤهل.

ويجب أن يقتصر الغطاء التأميني فقط على تلك المبالغ التي لا يغطيها أي تأمين أو التزام آخر حتى مبلغ الشراء الأصلي. لن ينطبق هذه الغطاء التأميني بأي حال من الأحوال باعتباره تأمين مساهم. يزيد هذا التأمين الخاص بجميع بنود التأمين الأخرى السارية والقابلة للتحويل الموجودة في لغة التأمين أو المسؤولية الأخرى.

### 14-2 تقييم حماية المشتريات

تكون الشركة مسؤولة عن أقل المبالغ التالية:

#### 14-2-1 مبلغ المشتريات المؤمن عليها المحدد في الحساب المؤهل؛

14-2-2 التكلفة الفعلية لإصلاح أو استبدال المشتريات المؤمن عليها بعنصر مماثل ومن نفس النوع والجودة. فيما يتعلق بالمشتريات المؤمن عليها التي تتكون من المواد في زوج أو مجموعة، فينبغي أن تقتصر مسؤولية الشركة على تكلفة أي جزء (أجزاء) محددة يمكن سرقتها أو إتلافها، ما لم تكن المواد غير قابلة للاستخدام ولا يمكن استبدالها بشكل فردي؛ شريطة أن ، مع ذلك، فلن تكون المسؤولية المتعلقة بقطع من المجوهرات أو الفنون الجميلة التي تتكون من مواد في شكل زوج أو مجموعة أكثر من تكلفة أية أجزاء معينة قد يتم فقدانها أو تلفها دون الإشارة إلى أية قيمة خاصة مثل هذه المادة أو المواد التي قد تكون كجزء من هذا الزوج أو المجموعة.

### 14-3 نطاق الغطاء التأميني لحماية المشتريات

يكون الحد الأقصى لمسؤولية شركة التأمين بموجب وثيقة التأمين كما هو موضح في جدول (جداول) المزاياء.

تخضع حدود الغطاء التأميني للأشخاص المؤهلين إلى القيود المنصوص عليها في جدول (جداول) المزاياء.

## الاستثناءات الخاصة التي تُطبق على القسم- 14

14-4 لا تشمل المشتريات المؤمن عليها: (1) القوارب؛ (2) المركبات المزودة بمحرك (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الطائرات أو السيارات أو المقطورات أو مقطورات السفر أو أي من عناصر المقطورة والدراجات النارية) أو المحركات الخاصة بهم والمعدات والملحقات (بما في ذلك على سبيل المثال الحصر أجهزة الاتصال المُجهزة فقط للاستخدام في المركبة)؛ (3) الأراضي أو المباني (بما في ذلك على سبيل المثال الحصر المنازل والمسكن)؛ (4) الشيكات السياحية أو التذاكر من أي نوع أو السندات القابلة للتداول أو الودائع أو الدفعات المقدمة من أي نوع أو السبائك أو العملات المعدنية النادرة أو الثمينة أو النقد وما يعادله؛ (5) النباتات والحيوانات؛ (6) المواد الاستهلاكية والمنتجات سريعة التلف؛ (7) الأشياء التي يتلفها الشخص المؤهل من خلال التغيير (بما في ذلك القطع أو النشر أو التشكيل)؛ أو (8) الخدمات (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر أداء أو تقديم العمالة أو الصيانة أو إصلاح أو تركيب المنتجات أو البضائع أو الممتلكات أو النصائح المهنية من أي نوع).

14-5 تُغطى حالات سرقة أو تلف المجوهرات أو الكاميرات أو أجهزة تسجيل الفيديو الموجودة في الأمتعة وفق شروط مُحسّنة. ويجب أن تكون هذه المتعلقات بحوزة الشخص المؤهل بشكل يدوي أو محفوظة بطريقة آمنة (مثل وضعها في أمتعة أو مقصورات مقفلة) أو تحت الإشراف الشخصي للشخص المؤهل أو مرافقه أثناء السفر. تمتد التغطية لتشمل المتعلقات الموضوعة في الأمتعة المسلمة أو التي تركت دون مراقبة، شريطة أن تكون مؤمنة وأن تكون السرقة أو التلف قد حدثا في ظروف خارجة عن سيطرة الشخص المؤهل. ويجب تقديم بلاغ لدى الناقل أو لدى جهة مختصة خلال مدة لا تتجاوز 36 ساعة من وقوع الحادث. ولا يُشترط أن يكون المرافق قد سبق معرفته من قبل الشخص المؤهل للاستفادة من هذه المنفعة. تُطبّق على المتعلقات المُبلغ عن سرقتها أحكام القسم (1) من الحماية الشرائية: تقييم القيمة، والقسم (2) من الحماية الشرائية: نطاق التغطية، والجزء الرابع: الاستثناءات.

14-6 لا يشمل الغطاء التأميني حالات السرقة أو التلف الناتجة عن الاحتيال أو سوء الاستخدام أو الاستهلاك العادي بمرور الوقت أو العيوب الجوهرية في المنتج. كما تُستثنى الخسائر الناتجة عن العثة أو الآفات أو المصادرة من قبل أي جهة حكومية أو جمركية، ما لم يكن الشخص المؤهل قد اتخذ الاحتياطات المعقولة لمنع حدوث مثل هذه الخسائر. وتُستثنى أيضًا الخسائر الناتجة عن مخاطر الحرب أو الأعمال العدائية (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الغزو أو التمرد أو العصيان)، أو التفاعلات النووية أو التلوث الإشعاعي، وكذلك الكوارث الطبيعية مثل الفيضانات أو الأعاصير أو الزلازل، ما لم تكن هذه الأحداث خارجة عن سيطرة الشخص المؤهل. ولا تشمل التغطية أي خسارة أو تلف في حال عدم تمكّن الشخص المؤهل من إثبات اتخاذ الاحتياطات المعقولة (مثل التخزين الآمن، أو إقفال المقصورات، أو التعامل السليم) لتجنّب أو تقليل المخاطر. كما تُستثنى الممتلكات الموجودة تحت رعاية أو حيازة أو إشراف أي وسيلة نقل عامة، إلا في حال فقدانها أو سرقتها أو تلفها، وكانت مسؤولية الناقل غير كافية لتغطية كامل قيمة الخسارة. وفي مثل هذه الحالات، يتعيّن على الشخص المؤهل تقديم مطالبة إلى الناقل وتزويد جهة التأمين بما يُثبت رفض الناقل للمطالبة أو تعويضه الجزئي عن الخسارة.

14-7 لا يتضمن الغطاء التأميني الخسارة أو التلف عندما يخفق الشخص المؤهل في ممارسة العناية الواجبة لتجنب أو تقليل الخسارة أو الضرر الذي يلحق بالمشتريات المؤمن عليها.

14-8 لا يتم تغطية العناصر المسروقة من الأماكن العامة إلا إذا كانت مقفلة أينما ومتى سمحت الظروف بذلك. ولا تتم تغطية العناصر المسروقة ما لم يتم إبلاغ الشرطة أو الهيئة المختصة عنها على أنها مسروقة وذلك خلال 36 ساعة عند وقوع الحادث.

14-9 يشترط الإبلاغ عن الحادثة لدى الجهات الأمنية المختصة أو أي جهة مخوّلة معتمدة خلال مدة لا تتجاوز 36 ساعة من وقت وقوع الحادثة. تسري التغطية وفقاً للشروط والاستثناءات المنصوص عليها في جدول المنافع الخاص بالوثيقة، مع الالتزام بجميع المتطلبات والإجراءات المنصوص عليها لضمان استحقاق المطالبة.

## القسم 15: تمديد فترة الضمان

2-15 إذا توقف عملية شراء المشتريات المؤمن عليها عن العمل بشكل مرض وكان هناك حاجة إلى الإصلاح أثناء الفترة التي تغطيها وثيقة التأمين، فسيتم دفع استحقاقات المزايا لتشمل تكلفة الإصلاح. ويجوز استبدال العنصر، بدلاً من ذلك، بناء على خيار الشركة. لن تقوم وثيقة التأمين في أي من الأحوال بدفع أكثر من سعر الشراء الفعلي.

3-15 لا تشمل المشتريات المؤمن عليها: (1) القوارب؛ (2) المركبات المزودة بمحرك (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الطائرات أو السيارات أو المقطورات أو مقطورات السفر أو أي من عناصر لمقطورة والدراجات النارية) بل المركبات الخاصة بهم والمعدات والملحقات (بما في ذلك على سبيل المثال الحصر أجهزة الاتصال المُجهزة فقط للاستخدام في المركبة)؛ (3) الأراضي أو المباني (بما في ذلك على سبيل المثال الحصر المنازل والمسكن)؛ (4) المواد الاستهلاكية والمنتجات سريعة التلف أو الخدمات (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر أداء أو تقديم العمالة أو الصيانة أو إصلاح أو تركيب المنتجات أو البضائع أو الممتلكات أو النصائح المهنية من أي نوع).

5-15 تكون فترة الضمان الأصلي الذي لا يكون ساريًا في المملكة العربية السعودية وفترة الصلاحية أو أحدهما أقل من ثلاثة (3) أشهر.

## القسم 16:

### التنازل عن أضرار الاصطدام الملحقة بالمركبات المؤجرة

**أنتم السائق -** يكون حامل البطاقة هو السائق الأول المسمى في اتفاقية الإيجار وتم إدراج حامل البطاقة الآخر على وجه الخصوص في اتفاقية الإيجار بحيث يكون عمره 21 سنة على الأقل ولديه رخصة قيادة سارية لفئة المركبات المؤجرة.

(ج) لديه أية إدانة (أو إدانة معلقة) خاصة بالقيادة بينما يكون تحت تأثير المخدرات:

## 17 القسم 17: جدول المزايا

## البطاقات الإعتمادية



بطاقة أمريكيان إكسبريس الذهبية



بطاقة أمريكيان إكسبريس الخضراء  
بطاقة أمريكيان إكسبريس

## جدول المزايا

الاستخدام	الاستخدام	الاستخدام
حد مدة الرحلة	91 يومًا	91 يومًا
الحد الأقصى للأيام/ مدة الوثيقة	183 يومًا	183 يومًا
الرياضات الشتوية	17 يومًا حدًا أقصى	17 يومًا حدًا أقصى
الحد الأقصى للسفن	80	80
غطاء العائلة	نعم، في حال السفر مع عضو البطاقة	نعم، في حال السفر مع عضو البطاقة

## المصاريف الطبية و ذات الصلة

زيادة / التحمل	100\$	100\$
النفقات الطبية في حالات الطوارئ	\$100,000	\$100,000
علاج الأسنان في حالات الطوارئ	\$500	\$500
الترحيل إلى الوطن	غير مشمول	غير مشمول
إعادة رفات الموتى إلى الوطن	100 دولار أمريكي - 5 أيام	100 دولار أمريكي - 5 أيام
تكاليف إضافية للإقامة	غير مشمول	غير مشمول
مصاريف السفر الإضافية	غير مشمول	غير مشمول
زيارة أحد الأقارب	غير مشمول	غير مشمول
عودة طفل الى الوطن	غير مشمول	غير مشمول
المساعدة الطبية للأطفال في المنزل	غير مشمول	غير مشمول

حادث السفر ( الناقل العام فقط )

الوفاة	\$100,000	\$250,000
بتر أحد الأطراف	\$100,000	\$250,000
خدمات المستشفى اليومية	غير مشمول	غير مشمول

TINC

زيادة / التحمل	6 ساعات	6 ساعات
تأخير الرحلة	\$480	\$480
فوات الرحلات المغادرة	\$480	\$480
فوات الرحلات المتواصلة	\$400	\$400
تأخير الأمتعة	\$480	\$480
الاختطاف	غير مشمول	غير مشمول

(د) تمت إدانته (أو إدانة معلقة) بسبب القيادة في حالة السكر خلال العامين السابقين؛  
(هـ) تم تعليقه (أو في انتظار المحاكمة) بسبب القيادة الخطرة؛  
(و) يكون تحت سن 21 عامًا؛  
(ز) ينتهك شروط اتفاقية الإيجار.

2- لن يتم تطبيق أى غطاء تأمينى بموجب الأنواع التالية الخاصة بالمركبات المؤجرة ذات الصلة:

(أ) الدراجات البخارية والدراجات النارية؛ المركبات التجارية والشاحنات والمنازل المتحركة والمركبات غير المرخصة لاستخدام الطرق بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر المقطورات أو القوافل؛  
(ب) المركبات المؤجرة التي تستخدم للمكافأة أو سباقات السيارات أو السباقات أو السرعة أو اختبارات التحمل أو التدريب على مثل هذه الأحداث.

3- سيتم التأمين على السائق عند تأجير سيارة لراكب واحد فقط فى أى وقت.

4- يتم منح غطاء المزايا للمدة المحددة في اتفاقية الإيجار ولكن لمدة لا تتجاوز 31 يومًا.

5- لا تدرج العقود المتجددة أو عقود الإيجار ضمن الغطاء التأميني.

6- أي شيء يرد في الشروط العامة.

## استثناءات محددة تنطبق على القسم - 16

1- ندفع فقط ما يتجاوز أى تأمين مدرج فى اتفاقية الإيجار أو أى تأمين آخر تحتفظ به والذي يغطى نفس الحادث.

2- المطالبات المقدمة ضدك من أقاربك أو أي من حاملي البطاقات على الحساب الخاص بك وأقاربهم أو أي ركاب أو أي شخص يعمل لديك.

3- الدراجات البخارية والدراجات النارية والمركبات التجارية والشاحنات وعربة المنزل المتنقلة والمركبات الغير مرخصة لاستخدام الطرق بما فى ذلك على سبيل المثال لا الحصر المقطورات والكرافانات.

4- المركبات المستخدمة للطرق الوعرة أو فى التدريب لمنافسات السباق وتجارب السباقات أو اختبار السرعة.

5- خسارة و / أو تلف السيارات القديمة التي يزيد عمرها عن 20 عامًا أو السيارات التي لم تُصنع لمدة لا تقل عن 10 سنوات.

6- الخسارة و/أو الضرر الناجم عن عدم مراعاة أى شخص لتعليمات الصيانة والتشغيل المقدمة مع مركبة الإيجار.

7- الخسارة و / أو الضرر الناجم عن التلف والتآكل والدَّوِّيَّة والهوام.

8- الخسارة و/أو الضرر الناجم عن استخدام مركبة الإيجار لغرض آخر غير الغرض المنصوص عليه في اتفاق الإيجار.

9- أى تكاليف فى حالة إقرارك بالمسؤولية وتتفاوض وتتعهد أو توافق على أى تسوية.

## 10- أي غرامات أو تعويضات جزائية

11- أى شيء مذكور فى الاستثناءات العامة.

شركة ليفا للتأمين (شركة مساهمة عامة) رأس المال المدفوع ٤٠٠٠٠٠٠٠ ريال سعودي رقم السجل تجاري: ١٠٢٨٧٨٣١ الرقم الموحد: ١٠٦٩٤٨١-٧٠ ص.ب. ٦٣٩٣ الرياض ١١٤٤٢  
العنوان الوطني: ٨٤٢٨ طريق الملك فهد حي المصمدية وحده رقم ٨٤٣٣ الرياض ١٢٣٦٣ - ٤٢٥٠ المملكة العربية السعودية مرضى لها برقم ترخيص م ت ن / ٤٢/٢١٩٠٠٢ خاضعة  
لرقابة وإشراف هيئة التأمين رقم ضريبة القيمة المضافة: ٣٠١٤٨٦٧٠٣... العناية بالعملاء: ٨٠٠٤٤٤٤٨١ الموقع الإلكتروني: [www.livainsurance.sa](http://www.livainsurance.sa)

شركة ليغا للتأمين (شركة مساهمة عامة) رأس المال المدفوع ٤٠٠٠٠٠٠ ريال سعودي رقم السجل تجاري: ١٠١٦٨٧٨٣١ الرقم الموحد: ١٠٦٩٤٨١٠٠٧٠٠٠٠ ب.ج. ٦٣٩٣ الرياض ١١٤٤٢  
العنوان الوطني: ٨٤٢٨/ طريق الملك فهد حي المحمدية وحدة رقم ٨٤٣٣ الرياض ١٢٣٣٣ - ٢٤٥٠ المملكة العربية السعودية مرخص لها برقم ترخيص ت م ن / ٢١٩٠٠٢/٤٢ وخاضعة  
لرقابة وإشراف هيئة التأمين رقم ضريبة القيمة المضافة: ٣٠١٤٦٥٧٦٠٠٠٣ العناية بالعملاء: ٨٠٢٤٤٤٨١ الموقع الإلكتروني: [www.livainsurance.sa](http://www.livainsurance.sa)

## البطاقات الإعتمادية



بطاقة أمريكيان إلسبريس الخضر		بطاقة أمريكيان إلسبريس الذهبية
الإلغاء / التقصير		
زيادة / التحمل	\$50	\$50
إلغاء / التقصير	\$400	\$400
العودة إلى الوطن في حالات الطوارئ	غير مشمول	غير مشمول
الممتلكات الشخصية		
زيادة / التحمل	\$50	\$50
فقدان الأمتعة	\$1,000	\$1,000
حد المادة الواحدة	\$150	\$150
إجمالي حد المقتنيات الثمينة	\$150	\$150
فقدان المال	غير مشمول	غير مشمول
فقدان مستندات السفر	غير مشمول	غير مشمول
المساعدة القانونية		
إحالات المحامين	غير مشمول	غير مشمول
المساعدة القانونية	مشمولة	مشمولة
المصرف القانوني	غير مشمول	غير مشمول
الدفع المسبق لسند الكفالة	غير مشمول	غير مشمول
المسؤولية الشخصية		
لكل حادث	غير مشمول	غير مشمول
حماية التجرئة		
لكل حادث	\$800	\$1,000
لكل سنة	\$8,000	\$10,000.00
الضمان الممتد		
لكل حادث	\$1,000	\$1,000
لكل سنة	\$2,000	\$2,000
التنازل عن أضرار الاصطدام		
مركبة مسروقة او تالفة	غير مشمول	غير مشمول
خدمات المساعدة		
المساعدة الطبية في حالات الطوارئ	مشمولة	مشمولة
الإحالات الى الخدمات الطبية	مشمولة	مشمولة
إيفاد طبيب على الفور	غير مشمول	غير مشمول
دخول المستشفى	غير مشمول	غير مشمول




## البطاقات الإعتمادية

بطاقة أمريكيان إكسبريس الذهبية	بطاقة أمريكيان إكسبريس الخضراء	
مشمول	مشمول	صرف الأدوية الضرورية التي لا يمكن إيجادها محليا
مشمول	مشمول	استبدال النظارات أو العدسات إللاصقة المكسورة أو المفقودة أو المسروقة
مشمول	مشمول	نقل الوصفات الطبية المفقودة أو المتنسية
مشمول	مشمول	المساعدة الشخصية
مشمولة	مشمولة	معلومات لإعداد رحلة
مشمولة	مشمولة	معلومات عن التأشيرات وجوازات السفر
مشمولة	مشمولة	معلومات عن متطلبات التطعيم للسفر إلى الخارج
مشمولة	مشمولة	معلومات عن لوائح الجمارك والرسوم
مشمولة	مشمولة	معلومات عن أسعار صرف العملات الأجنبية وضرائب القيمة المضافة
مشمولة	مشمولة	إحالات إلى مكاتب سفر أمريكيان أكسبريس حول العالم
مشمولة	مشمولة	الإحالات إلى السفارات أو القنصليات
مشمولة	مشمولة	إحالات إلى المترجمين الفوريين
مشمول	مشمول	إيفاد مترجمين فوريين
مشمولة	مشمولة	المساعدة الطبية الموجهة للسفر
مشمولة	غير مشمولة	السلف النقدية
مشمول	مشمول	ترجيل الرسائل العاجلة
مشمولة	مشمولة	مساعدة الأمتعة
غير مشمولة	ما يصل إلى 1000 \$	المساعدة في رحلة العودة

شركة ليغا للتأمين (شركة مساهمة عامة) رأس المال المدفوع .....٤٠٠٠٠ ريال سعودي رقم السجل تجاري: ١٠٢٨٧٨٣١- الرقم الموحد: ١٠٦٩٤٨١-٧٠ ص.ب. ٦٣٩٣ الرياض ١١٤٤٢  
العنوان الوطني: ٨٤٢٨ طريق الملك فهد حي المحمدية وحدة رقم ٨٤٣٣ الرياض ١٢٣٦٣ - ٤٢٥٠ المملكة العربية السعودية مريض لها برقم ترخيص ت م ن / ٤٢/٢١٩٠٠٢ وخاضعة  
لرقابة وإشراف هيئة التأمين رقم ضريبة القيمة المضافة: ٣٠١٤٨١٥٧٦٠٠٠٣ العناية بالعملاء: ٨٠٢٤٤٤٨١ الموقع الإلكتروني: [www.livainsurance.sa](http://www.livainsurance.sa)

شركة ليڤا للتأمين (شركة مساهمة عامة) رأس المال المدفوع ٤٠٠٠٠٠٠٠ ريال سعودي رقم السجل تجاري: ١٠٢٨٧٨٣١ الرقم الموحد: ٧٠٠١٦٩٤٨١ ص.ب. ٦٣٩٣ الرياض ١١٤٤٢  
العنوان الوطني: ٨٤٢٨ طريق الملك فهد حي المحمدية وحده رقم ٨٤٣٣ الرياض ١٣٦٣ - ٤٢٥٠ المملكة العربية السعودية مرخص لها برقم ترخيص م ن / ٢٠٢١٩٠٠٢ وخاضعة  
للمراقبة وإشراف هيئة التأمين رقم ضريبة القيمة المضافة: ٣٠١٤٨٦٥٧١٠٠٠ العناية بالعملاء: ٨٠٠٤٤٤٤٨١ الموقع الإلكتروني: [www.livainsurance.sa](http://www.livainsurance.sa)

البطاقات الائتمانية		
		جدول المزايا
البطاقة الذهبية®	بطاقة أمريكيان إكسبريس الذهبية الائتمانية	
الاستخدام	الاستخدام	
91 يومًا	91 يومًا	
183 يومًا	183 يومًا	
17 يومًا حذاً أقصى	17 يومًا حذاً أقصى	الرياضات الشتوية
80	80	الحد الأقصى للسن
نعم، في حال السفر مع عضو البطاقة	نعم، في حال السفر مع عضو البطاقة	غطاء العائلة
المصاريف الطبية و ذات الصلة		
\$100	\$100	زيادة / التحمل
\$100,000	\$100,000	التنفقات الطبية في حالات الطوارئ
\$500	\$500	علاج الأسنان في حالات الطوارئ
غير مشمولة	غير مشمول	الترحيل إلى الوطن
غير مشمولة	غير متوفرة	إعادة رفات الموتى إلى الوطن
100 دولار أمريكي - 5 أيام	100 دولار أمريكي - 5 أيام	تكاليف إضافية للإقامة
غير مشمولة	غير مشمول	مصاريف السفر الإضافية
غير مشمولة	غير مشمول	زيارة أحد الأقارب
غير مشمولة	غير مشمول	عودة طفل الى الوطن
غير مشمولة	غير مشمول	المساعدة الطبية للأطفال في المنزل
حادث السفر( الناقل العام فقط )		
\$250,000	\$100,000	الوفاة
\$250,000	\$100,000	بتر أحد الأطراف
غير مشمولة	غير مشمول	خدمات المستشفى اليومية
TINC		
6 ساعات	6 ساعات	زيادة / التحمل
\$480	\$480	تأخير الرحلة
\$480	\$480	فوات الرحلات المغادرة
\$400	\$400	فوات الرحلات المتواصلة
\$480	\$480	تأخير الأمتعة
غير مشمولة	غير مشمول	الاختطاف

البطاقات الائتمانية			جدول المزايا
			
بطاقة Marriott Bonvoy أمريكيان إكسبريس الائتمانية \ بطاقة الفرسان الائتمانية من أمريكيان إكسبريس®	بطاقة أمريكيان إكسبريس الزرقاء	بطاقة أمريكيان إكسبريس البلاتينية الائتمانية	
الاستخدام	الاستخدام	الاستخدام	
91 يومًا	91 يومًا	91 يومًا	
183 يومًا	183 يومًا	183 يومًا	الحد الأقصى للأيام/ مدة الوثيقة
17 يومًا حذًا أقصى	17 يومًا حذًا أقصى	17 يومًا حذًا أقصى	الرياضات الشتوية
80	80	80	الحد الأقصى للسن
نعم، في حال السفر مع عضو البطاقة	نعم، في حال السفر مع عضو البطاقة	نعم، في حال السفر مع عضو البطاقة	غطاء العائلة
المصاريف الطبية و ذات الصلة			
\$100	\$100	\$100	زيادة / التحمل
\$100,000	\$50,000	\$100,000	التفقات الطبية في حالات الطوارئ
\$500	\$500	\$500	علاج الأسنان في حالات الطوارئ
غير مشمول	غير مشمول	غير مشمول	الترحيل إلى الوطن
غير متوفرة	غير مشمولة	\$5,000	إعادة رفات الموتى إلى الوطن
100 دولار أمريكي - 5 أيام	غير مشمول	100 دولار أمريكي - 5 أيام	تكاليف إضافية للإقامة
غير مشمول	غير مشمول	غير مشمول	مصاريف السفر الإضافية
غير مشمول	غير مشمول	100 دولار أمريكي - 5 أيام	زيارة أحد الأقارب
غير مشمول	غير مشمول	\$1,000	عودة طفل الى الوطن
غير مشمول	غير مشمول	غير مشمول	المساعدة الطبية للأطفال في المنزل
حادث السفر( الناقل العام فقط )			
\$100,000	\$65,000	\$200,000	الوفاة
\$100,000	\$65,000	\$200,000	بتر أحد الأطراف
غير مشمول	غير مشمول	غير مشمول	خدمات المستشفى اليومية
TINC			
6 ساعات	غير مشمول	6 ساعات	زيادة / التحمل
\$480	غير مشمول	\$900	تأخير الرحلة
\$480	غير مشمول	\$900	فوات الرحلات المغادرة
\$400	غير مشمول	\$800	فوات الرحلات المتواصلة
\$480	غير مشمول	\$900	تأخير الأمتعة
غير مشمول	غير مشمول	غير مشمول	الاختطاف

## البطاقات الائتمانية

بطاقة أمريكيان إكسبريس  
البلاتينية الائتمانية

بطاقة أمريكيان إكسبريس الزرقاء

بطاقة Marriott Bonvoy أمريكان  
إكسبريس الائتمانية® \ بطاقة الفرسان  
الائتمانية من أمريكان إكسبريس®

## البطاقات الائتمانية

بطاقة أمريكيان إكسبريس  
الذهبية الائتمانية

البطاقة الذهبية®

الإلغاء / التقصير		
زيادة / التحمل	\$50	\$50
إلغاء / التقصير	\$400	\$400
العودة إلى الوطن في حالات الطوارئ	غير مشمول	غير مشمول
الممتلكات الشخصية		
زيادة / التحمل	\$50	\$50
فقدان الأمتعة	\$1,000	\$1,000
حد المادة الواحدة	\$150	\$150
إجمالي حد المقتنيات الثمينة	\$150	\$150
فقدان المال	غير مشمول	غير مشمول
فقدان مستندات السفر	غير مشمول	غير مشمول

## المساعدة القانونية

إحالات المحامين	غير مشمول	غير مشمول
المساعدة القانونية	مشمولة	مشمولة
المصروف القانونية	غير مشمول	غير مشمول
الدفع المسبق لسند الكفالة	غير مشمول	غير مشمول

## المسؤولية الشخصية

لكل حادث	غير مشمول	غير مشمول
حماية التجزئة		
لكل حادث	\$800	\$1,000
لكل سنة	\$8,000	\$10,000

## الضمان الممتد

\$1,000	\$1,000	لكل حادث
\$2,000	\$2,000	لكل سنة

## التنازل عن أضرار الاصطدام

مركبة مسروقة او تالفة		غير مشمول	غير مشمول
خدمات المساعدة			
المساعدة الطبية في حالات الطوارئ	مشمولة	مشمولة	مشمولة
الإحالات الى الخدمات الطبية	مشمولة	مشمولة	مشمولة
إيفاد طبيب على الفور	مشمول	مشمول	مشمول
دخول المستشفى	مشمول	مشمول	مشمول

شركة ليما للتأمين شركة مساهمة عامة رأس المال المدفوع .....٤٠ ريال سعودي رقم السجل تجاري : ١٠٢٨٧٨٣١-١ الرقم الموحد: ٩٦٠١٥٨١٠٧٠ ب.ص. ٦٣٩٣ الرياض ١١٤٢  
العنوان الوطائي : ٨٤٢٨ طريق الملك فهد ج في المجمعة وحده رقم ٤٨٣٣ / الرياض ٤٢٤٣٠ - EGO المملكة العربية السعودية مريض لها رقم ترخيص ط م ن / F٩٢٠٩٢٠ وخاضعة لرقابة وإشراف هيئة التأمين رقم ضريبة القيمة المضافة : ٣٠١٧٠٧٤٦١07 الاعلانية بالبريد الإلكتروني : ٤٢٤٤٤٤٠١ الموقع البريدي : www.livainsurance.com

[illegible]

## البطاقات الائتمانية

بطاقة Marriott Bonvoy أمريكيان إكسبريس الانتمانية®\ بطاقة الفرسان الانتمانية من أمريكيان إكسبريس®	بطاقة أمريكيان إكسبريس البلاطينية الانتمانية	بطاقة أمريكيان إكسبريس الزرقاء	
مشمول	مشمول	مشمول	صرف الأدوية الضرورية التي لا يمكن إيجادها محلياً
مشمول	مشمول	مشمول	استبدال النظارات أو العدسات للالصقة المكسورة أو المفقودة أو المسروقة
مشمول	مشمول	مشمول	نقل الوصفات الطبية المفقودة أو المتنسية
مشمول	مشمول	مشمول	المساعدة الشخصية
مشمولة	مشمولة	مشمولة	معلومات لإعداد رحلة
مشمولة	مشمولة	مشمولة	معلومات عن التأشيرات وجوازات السفر
مشمولة	مشمولة	مشمولة	معلومات عن متطلبات التطعيم للسفر إلى الخارج
مشمولة	مشمولة	مشمولة	معلومات عن لوائح الجمارك والرسوم
مشمولة	مشمولة	مشمولة	معلومات عن أسعار صرف العملات الأجنبية وضرائب القيمة المضافة
مشمولة	مشمولة	مشمولة	إحالات إلى مكاتب سفر أمريكيان إكسبريس حول العالم
مشمولة	مشمولة	مشمولة	الإحالات إلى السفارات أو القنصليات
مشمولة	مشمولة	مشمولة	لإحالات إلى المترجمين الفوريين
مشمول	مشمول	مشمول	إيفاد مترجمين فوريين
مشمولة	مشمولة	مشمولة	المساعدة الطبية الموجهة للسفر
غير مشمولة	غير مشمولة	ما يصل إلى \$1000	السلف النقدية
مشمول	مشمول	مشمول	ترحيل الرسائل العاجلة
مشمولة	مشمولة	مشمولة	مساعدة الأمتعة
غير مشمولة	غير مشمولة	ما يصل إلى \$1000	المساعدة في رحلة العودة

## البطاقات الائتمانية

البطاقة الذهبية®	بطاقة أمريكان إكسبريس الذهبية الائتمانية	
مشمول	مشمول	صرف الأدوية الضرورية التي لا يمكن إيجادها محلياً
مشمول	مشمول	استبدال النظارات أو العدسات إللاصقة المكسورة أو المفقودة أو المسروقة
مشمول	مشمول	نقل الوصفات الطبية المفقودة أو الممنسية
مشمول	مشمول	المساعدة الشخصية
مشمولة	مشمولة	معلومات لإعداد رحلة
مشمولة	مشمولة	معلومات عن التأشيرات وجوازات السفر
مشمولة	مشمولة	معلومات عن متطلبات التطعيم للسفر إلى الخارج
مشمولة	مشمولة	معلومات عن لوائح الجمارك والرسوم
مشمولة	مشمولة	معلومات عن أسعار صرف العملات الأجنبية وضرائب القيمة المضافة
مشمولة	مشمولة	إحالات إلى مكاتب سفر أمريكيان أكسبريس حول العالم
مشمولة	مشمولة	الإحالات إلى السفارات أو القنصليات
مشمولة	مشمولة	إحالات إلى المترجمين الفوريين
مشمول	مشمول	إيفاد مترجمين فوريين
مشمولة	مشمولة	المساعدة الطبية الموجهة للسفر
غير مشمولة	غير مشمولة	السلف النقدية
مشمول	مشمول	ترحيل الرسائل العاجلة
مشمولة	مشمولة	مساعدة الأمتعة
غير مشمولة	غير مشمولة	المساعدة في رحلة العودة

[illegible][illegible]

# 18

## القسم 18: الشروط العامة



18-1 يجب على حاملي البطاقات اتخاذ التدابير المعقولة لمنع الخسارة والسرقة والضرر وتكبد النفقات والمسؤولية أو الإصابة الجسدية أو المرض وحماية الأمتعة والأموال وحفظها و/أو استردادها.

18-2 تبذل مقدم الخدمة قصارى جهدها لتوفير المزايا والخدمات الموصوفة في هذه الوثيقة ولكن تعتمد وتخضع أي مساعدة أو تدخل حسب مدي تداخله للتوافر المحلي وتظل ضمن نطاق القانون الوطني والدولي واللوائح ويعتمد التدخل على حصول مقدم الخدمة على التراخيص اللازمة الصادرة عن مختلف الهيئات المعنية. ولا يُطلب من مقدم الخدمة تقديم المزايا والخدمات لحاملي البطاقات، القائمين في مناطق تمثل مخاطر الحرب أو الظروف السياسية أو غيرها من الظروف التي تجعل هذه الخدمات مستحيلة أو غير قابلة للتطبيق بشكل معقول، حسب تقدير مقدم الخدمة الخاص.

18-3 يُقدم إخطار خطي إلى شركة التأمين بأي حدث أو إجراءات قد تؤدي إلى المطالبة في غضون 30 (ثلاثين) يومًا من وقوعها أو في أقرب وقت ممكن عمليًا. وتُقدم كافة الشهادات والمعلومات والموافقات والأدلة التي تطلبها شركة التأمين على نفقة حامل البطاقة أو ممثله القانوني. ويجب على حامل البطاقة إتمام نموذج المطالبة وتقديمه إلى شركة التأمين في غضون 90 (تسعين) يومًا من هذا الحدث. ويجوز تمديد هذه الفترة في حالة عدم توفر الحسابات الداعمة في الوقت المناسب بشرط الحصول على موافقة مسبقة من شركة التأمين. كما يجب أن تكون جميع الوثائق المقدمة فيما يتعلق بالنفقات المتكبدة أصلية وليست نسخاً مصورة.

18-4 في حال قدم حامل البطاقة أو أي شخص يتصرف بالنيابة عنه مطالبة احتيالية بموجب هذه الوثيقة، فإن شركة التأمين:

(أ) غير ملزمة بدفع المطالبة أو أي مطالبة مستقبلية

(ب) قد يُسترد من حامل البطاقة أي مبالغ دفعت له فيما يتعلق بالمطالبة الاحتيالية.

(ج) يجوز لها إخطار حامل البطاقة أن يعتبر الوثيقة على أنها منتهية بأثر من الفعل الاحتياالي.

18-5 في حال كانت مزايا وخدمات هذه الوثيقة تغطي كلياً أو جزئياً بأي برنامج تأمين آخر و/أو برنامج تأمين وطني و/أو أي مصدر آخر، عندئذ يحق لحامل البطاقة المطالبة فقط بتلك التكاليف التي لا يمكن لحامل البطاقة استردادها من هذه المصادر الأخرى

18-6 باستثناء خدمات المساعدة وعناء السفر، تقتصر المطالبات المقدمة بموجب أي من فئات المزايا على عشرة مطالبات بحد أقصى، فيما يتعلق بالحادث الواحد.

18-7 يُسلم حامل البطاقة أي جزء من تذكرة السفر الخاصة به والتي لم تُعد مستخدمة عقب حكم الإخلاء/ وخدمات الإعادة إلى الوطن أو إلغاء المزايا إلى شركة التأمين.

18-8 يجوز لشركة التأمين في أي وقت وعلى نفقتها الخاصة ودون الإخلال بهذه الوثيقة اتخاذ الإجراءات باسم حامل البطاقة للحصول على تعويض أو تسديد المدفوعات من الغير فيما يتعلق بأي حدث يؤدي إلى تقديم المزايا والخدمات.

# 19

## القسم 19: الاستثناءات العامة التي تنطبق على جميع الأقسام

لا تُغطي هذه الوثيقة:

19-1 أي مطالبة مُغطاة بشكل أكثر تحديداً في مكان آخر، كما هو منصوص عليه تماماً في الشرط العام 5-20.

19-2 مطالبات الأحداث التي وقعت بعد الرحلة

19-3 أي مطالبة تتعلق بحاملي البطاقات الذين تبلغ أعمارهم 81 عامًا (81 عامًا) أو أكثر في بداية الرحلة.

19-4 أي حالة صحية أو اضطرابات صحية موجودة مسبقاً

19-5 أي رحلة حُجزت أو أُجريت ضد المشورة الطبية

19-6 أي رحلة أُجريت على وجه التحديد بنية الحصول على العلاج الطبي

19-7 أي رحلة حُجزت بعد استلام تشخيص المحطة الطرفية لحامل البطاقة أو القريب

19-8 أي مطالبة ناجمة عن/ أو تتعلق بمرض الاضطرابات النفسية أو حالات صحية تم تلقي علاج لها من قبل.

19-9 أي مطالبة ناجمة عن الحمل، ما لم تحدث مضاعفات غير متوقعة، ولا يجوز بأي حال من الأحوال في مرحلة يكون فيها الحمل قد دخل الشهر السابع في بداية الرحلة.

19-10 أي مطالبة تنجم عن أو تتعلق بإصابات جسدية أو مرض جسدي متعمد أو الجنون أو إدمان الكحول أو المخدرات أو تعاطي المخدرات أو التعرض الذاتي للمخاطر التي لا داعي لها (باستثناء محاولة لإنقاذ حياة الإنسان) أو الانتحار

19-18 حامل البطاقة الذي يعمل في الخارج ويمارس أي شكل من أشكال العمل الخطر، ويُعد عمله بمثابة زيادة خطر الوفاة أو الإصابة أو المرض، فيما يتعلق بأي عمل أو تجارة أو مهنة.

19-19 أي مطالبة ناجمة عن أو تتعلق بحامل البطاقة تنخرط في أي شكل من أشكال الرحلة الجوية باستثناء كونه راكبًا يدفع أجرة على شركة طيران منتظمة أو طائرة مستأجرة مرخصة على مسار قائم

19-20 أي مطالبة ناجمة عن إصابات جسدية تحدث أثناء قيام حامل البطاقة بأي نشاط خطير أو هوائية أو ملاحقة مثل الكهوف أو تسلق الجبال أو تسلق الصخور مما يستلزم استخدام الأدلة أو الحبال أو الحفرة أو القفز الحر أو القفز بالمظلات أو القفز بالحبال أو القفز بالبالون أو الطيران الشراعي أو الغوص في أعماق البحار باستخدام خوذة صلبة مع ملحقات خرطوم الهواء والفنون القتالية وسباقات الراليات والسباق من أي نوع غير المشي على الأقدام وأية رياضة منظمة تمارس على أساس احترافي أو مكفول

19-21 أي مطالبة ناجمة عن مشاركة حامل البطاقة أو تتعلق بها في أي رياضات شتوية

19-22 أي مطالبة ناجمة عن ممارسة حامل البطاقة الخدمة الفعلية في القوات المسلحة لأي دولة

19-23 أي مطالبة ناجمة عن فيروس نقص المناعة البشرية أو متلازمة نقص المناعة المكتسبة أو أي متلازمة مماثلة مهما كانت تسمى ما لم يتم التعاقد عليه أثناء التحقيق الطبي أو الاختبار أو مسار العلاج (ما لم يكن يتعلق بتعاطي المخدرات أو الأمراض المنقولة جنسياً).

19-24 أي مطالبة ناجمة عن أي شكل من أشكال الضمان المالي أو التأمين أو تعويض الائتمان.

19-25 أي مطالبة ناجمة عن سفر حامل البطاقة إلى دولة قد أوصت فيها وزارة الخارجية وشؤون الكومنولث بعدم السفر غير الضروري.

19-26 أي مطالبة ناجمة عن وقف تداول منظمي الرحلات أو الوكلاء أو موفري النقل الآخرين

19-27 أي مطالبة تنشأ من جائحة أو وباء

19-28 أي خسارة كان سببها المشترك محاولة حامل البطاقة ارتكاب أو المشاركة الطوعية في عمل غير قانوني أو أي انتهاك أو محاولة انتهاك للقانون أو مقاومة الاعتقال من قبل حامل البطاقة

19-29 أي خسارة تحدث أثناء الطيران في أي طائرة أو جهاز للطيران سواءً كطيار أو كعضو في الطاقم.

19-30 التشوهات الخلقية والحالات التي تنشأ عنها أو التي تنتج منها، الفتق أو علاج الأسنان باستثناء الأسنان الطبيعية السليمة كما يحدث نتيجة للمرض

19-31 القيادة أو التواجد كراكب في أو على :

- أي مركبة مشاركة في أي سباق أو اختبار سرعة أو اختبار تحمّل
- أي مركبة تُستخدم في القيادة الاستعراضية أو الحركات البهلوانية

19-32 أي نفقات يمكن استعادتها من قبل حامل البطاقة من أي مصدر آخر

19-33 السفر إلى أو من أو عبر أفغانستان، العراق، كوبا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، إيران، ليبيريا أو سوريا

19-11 أي مطالبة ناجمة عن عدم ممارسة حامل البطاقة كافة تدابير العناية المعقولة لحماية أنفسهم وممتلكاتهم.

19-12 ارتكاب فعل غير مشروع أو محاولة ارتكابه

19-13 أي مطالبة ناجمة عن أو تتعلق بتضمين استخدام أو إطلاق أو التهديد عندئذ باستخدام أي سلاح نووي أو جهاز نووي أو عامل كيميائي أو بيولوجي، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر المطالبات المتسببة أو المساهم فيها عمل إرهابي أو حرب بغض النظر عن الأسباب المساهمة

19-14 أي مطالبة ناجمة عن أو تتعلق ب:

19-14-1 فقدان أو تدمير أو تلف أي ممتلكات من أي نوع أو أي خسارة أو نفقات أخرى من أي نوع.

19-14-2 أي مسؤولية قانونية مهما كانت طبيعتها.

المتسببة أو المساهمة أو الناجمة عن:

(أ) الإشعاعات المؤينة أو التلوث بالإشعاع من أي وقود نووي أو من أي نفايات نووية ناتجة عن احتراق الوقود النووي

(ب) الخصائص المشعة أو السامة أو الانفجارية أو غيرها من الخصائص الخطرة لأي تجمع نووي متفجر أو عناصر نووية منه

(ج) التفاعل النووي أو الإشعاع النووي أو التلوث الإشعاعي

19-15 أي مطالبة ناجمة عن أو تتعلق بـ:

19-15-1 الحرب والغزو وأعمال أعداء الأجانب والأعمال العدائية أو العمليات الحربية (سواء تم إعلان الحرب أم لا) والحرب الأهلية والتمرد والثورة والعصيان والاضطراب المدني التي تتخذ أبعاداً أو تندلع إلى الانتفاضة أو القوة العسكرية أو اغتصاب السلطة

أو 19-15-2 أي عمل إرهابي

يستثني هذا الاستبعاد أيضا الخسارة أو الضرر أو التكلفة أو النفقات أيا كانت الطبيعة الناجمة عن أو نتيجة أو فيما يتعلق بأي إجراء يُتخذ لسيطرة ومنع وقمع أو بأي طريقة تتعلق بالفقرات 1-15-20 و2-15-20 الموضحة أعلاه.

في حال، ادعت شركة التأمين أنه بسبب هذا الاستثناء، فإن أي خسارة أو ضرر أو تكلفة أو نفقة لم تُغطي هذا التأمين، فإن عبء إثبات عكس ذلك يقع على حامل البطاقة، عندئذ يتحمل حامل البطاقة عبء إثبات العكس. في حالة تبين أن أي جزء من هذا الاستثناء غير صالح أو غير قابل للتنفيذ، عندئذ يظل الباقي ساري ونافذ المفعول بشكل كامل.

19-16 لن يتم تحصيل رسوم على الخدمات المقدمة من أي طرف غير مقدم الخدمة في حال عدم وجود هذه الوثيقة.

19-17 المطالبات التي أخطر بها لمدة تزيد عن (90) تسعين يوماً بعد تاريخ الحدث، والمنصوص عليها بشكل كامل في الفقرة 3-30 من الشروط العامة.

20

## القسم 20 :

طلب المساعدة الطبية الطارئة  
أو المساعدة المتعلقة بالسفر

20-1 تُعتبر الخدمات الطبية الطارئة وخدمات المساعدة المتعلقة بالسفر متاحة على مدار 24 ساعة في اليوم من مقدم الخدمة " International SOS "

فى حالة احتياج حامل البطاقة لهذه الخدمات، فيرجى الاتصال على رقم (971+ 4 253 6060).

21

## القسم 21:

## كيفية تقديم المطالبة

21-1 يجب على حامل البطاقة أولاً التحقق من نص وثيقته / وثيقتها والأقسام والشروط والأحكام والاستثناءات، لضمان تغطية ما تنوي المطالبة به. ويتطلب تقديم الفواتير الأصلية والإيصالات والتقارير الرسمية والتذاكر والاتفاقيات وقسائم بطاقات الائتمان أو الخصم، أو أي أدلة مستنديه أخرى لدعم أي مطالبة.

21-2 عند الاتصال بحامل وثيقة التأمين للإبلاغ عن مطالبة، على حامل البطاقة طلب نموذج مطالبة، والذي يجب إعادته إلى العنوان الممنوح في غضون 21 (واحد وعشرين) يومًا، بجانب جميع الوثائق الداعمة المطلوبة. كما يُنصح أصحاب المطالبات بالاحتفاظ بنسخ من جميع الوثائق للرجوع إليها.



## إجراءات تقديم الشكاوى

إذا لم تكن راضياً عن ردنا، يمكنك الكتابة أو الاتصال هاتفياً أو إرسال بريد إلكتروني إلى مدير الشكاوى على العنوان الموضح أدناه، الذي سيجري تحقيقاً منفصلاً ومراجعة شاملة. سنصدر خطاباً يقر باستلام شكواك، وسنستمر في إبقاءك على اطلاع كامل بالإجراءات الإضافية التي سنتخذها للوصول إلى حل مناسب.

البريد الإلكتروني: **customer@livainsurance.com**  
رقم خدمة العملاء: **8002444481**



## القسم 23: الأحكام الأخرى

## ملحق أ - توسيع الرياضات الشتوية

تشمل التغطية النفقات الطبية وتعويض الحوادث الشخصية أثناء السفر على وسيلة نقل عامة لك ولعائلتك أثناء ممارسة الغوص (حتى عمق 30 مترًا ا)، وركوب الخيل، وركوب الأمواج شراعيًا. ومع ذلك، لا تشمل التغطية بعض الرياضات الخطرة.

3- تُطبق جميع الشروط والأحكام والاستثناءات الأخرى للوثيقة الأساسية للتغطية بموجب هذا الملحق

